



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة العيون.الساقية الحمراء
عمالة إقليم العيون
جماعة العيون

06 ديس 2018

1485 - -

قرار تنظيمي عدد: بتاريخ: 06 ديس 2018
لمنع مد خطوط الشبكة الهوائية الكهربائية
والمتواجدة على الأعمدة بالجماعة

إن السيد رئيس جماعة العيون،

- بناء على القانون 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1430 (07 يوليوز 2005).
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.92.31 الصادر بتاريخ 15 ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) بتنفيذ القانون 12.90 المتعلق بالتعمير.
- بناء على القانون 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992).
- بناء على القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.178 الصادر في 25 من ذي الحجة 1436 (22 نوفمبر 2011).
- بناء على محضر مداوات مجلس جماعة العيون المنعقد بتاريخ 2018/02/01.
- بناء على ضرورة المحافظة على صحة وأمن الساكنة.

- يقرر -

الفصل الأول:

يمنع منعاً كلياً مد الأسلاك الكهربائية ذات الجهد المنخفض و المتوسط فوق الأعمدة الكهربائية بكافة أحياء المدينة وعبر الطرقات.

الفصل الثاني:

تمد وجوبا خطوط الأسلاك الكهربائية ذات الجهد المنخفض إما تحت أرضية أو على واجهات البنايات، في حين أن الأسلاك الكهربائية ذات الجهد المتوسط فيتم مدها تحت الأرض.

الفصل الثالث:

يسند بتنفيذ هذا القرار إلى المدير العام للمصالح والمهندس الجماعي للأشغال ومهندس الإنارة والمهندس المعماري والسلطة المحلية والأمن الوطني والأعوان المؤهلين لهذه الغاية.

العيون في:.....



رئيس المجلس الجماعي للعيون

مولاي حمدي ولد الرشيد